

سياسة معايير وإجراءات العضوية في مجلس الإدارة المعتمدة من الجمعية العامة غير العادية الخمسين المنعقدة بتاريخ ١٠/٠٦/١٤٤٥هـ الموافق ٢٠٢٤/٠٤/١٥م

عنوان البند	النص
هدف السياسة	وضع سياسات ومعايير وإجراءات واضحة ومحددة للعضوية في مجلس الإدارة ووضعها موضع التنفيذ بعد إقرار الجمعية العامة لها.
السياسة	<ul style="list-style-type: none"> <li>تسعى الشركة إلى أن تكون قيادتها العليا بأيدي خبرات وقدرات متوافقة مع حاجتها للتطور والمنافسة وتحقيق أهدافها وتحافظ على مكانتها الرصينة بين الشركات القيادية ومتوافقة مع متطلبات الجهات المختصة ذات العلاقة، وأن تحتفظ الشركة بقاعدة بيانات يتم تحديثها تتضمن أسماء ذوي الكفاءات والخبرات.</li> <li>تعد لجنة الترشيحات والمكافآت بالتعاون مع إدارة الاستراتيجية بالشركة وصفاً بالجدارات الأساسية التي ينبغي توافرها في تشكيل مجلس الإدارة لضمان تحقيق استراتيجية الشركة، وتوظيف تلك الجدارات وتحديد نقاط القوة، ومن ثم التوصية إلى الجمعية العامة بأسماء المرشحين لعضوية المجلس مشفوعة بالجدارات التي يمتلكها كل مرشح لاختيار الأنسب من بينهم.</li> </ul>
معايير الترشيح لعضوية مجلس الإدارة	<p>يشترط أن يكون عضو مجلس الإدارة من ذوي الكفاية المهنية ممن تتوافر فيهم الخبرة والمعرفة والمهارة، بما يمكنه من ممارسة مهامه بكفاءة واقتدار، ويراعى أن يتوافر فيه على وجه الخصوص ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>القدرة على القيادة: وذلك بأن يتمتع بمهارات قيادية تؤهله لمنح الصلاحيات بما يؤدي إلى تحفيز الأداء وتطبيق أفضل الممارسات في مجال الإدارة الفعالة والتقييد بالقيم والأخلاق المهنية.</li> <li>الكفاءة: وذلك بأن تتوافر فيه المؤهلات العلمية، والمهارات المهنية، والشخصية المناسبة، ومستوى التدريب، والخبرات العملية ذات الصلة بأنشطة الشركة الحالية والمستقبلية أو بالإدارة أو الاقتصاد أو المحاسبة أو القانون أو الحوكمة، فضلاً عن الرغبة في التعلم والتدريب.</li> <li>القدرة على التوجيه: وذلك بأن تتوافر فيه القدرات الفنية، والقيادية، والإدارية، والسرعة في اتخاذ القرار، واستيعاب المتطلبات الفنية المتعلقة بسير العمل، وأن يكون قادراً على التوجيه الاستراتيجي والتخطيط والرؤية المستقبلية الواضحة.</li> <li>المعرفة المالية: وذلك بأن يكون قادراً على قراءة البيانات والتقارير المالية وفهماها.</li> <li>اللياقة الصحية: وذلك بأن لا يكون لديه مانع صحي يعوقه عن ممارسة مهامه واختصاصاته.</li> </ul>

عنوان البند	النص
	<ul style="list-style-type: none"> <li>• أن يتوفر في المرشح الأمانة وحسن السلوك، وأن لا يكون قد سبق إدانته بجريمة مخلة بالشرف والأمانة بكافة أشكالها، وألا يكون محظورًا من قبل هيئة السوق المالية.</li> <li>• أن يكون لديه تأهيل علمي (جامعي) وخبرة مهنية مناسبة لإحتياج الشركة.</li> <li>• أن يكون كامل الأهلية القانونية والشرعية لشغل منصب عضو مجلس الإدارة.</li> <li>• ألا يكون المرشح عضو مجلس إدارة أو يعمل في شركة منافسة حاليًا أو له مصلحة فيها.</li> <li>• ألا يكون المرشح عضوًا في مجلس إدارة في أكثر من خمس شركات مدرجة بالسوق المالية في آن واحد بما فيها شركة أسمنت القصيم.</li> <li>• في حال كان المرشح له أي مصلحة أو مشترك في أي عمل أو نشاط من شأنه منافسة أعمال الشركة توجب عليه الإفصاح عن ذلك في طلب الترشيح.</li> <li>• إستكمال النماذج المطبقة من قبل هيئة السوق المالية وتداول.</li> <li>• أن تعتمد لجنة الترشيحات والمكافآت استيفاؤه للشروط أعلاه وإعتماده كمرشح مؤهل.</li> </ul>
<p>إجراءات عضوية مجلس الإدارة</p>	<p>تعلن الشركة في الموقع الإلكتروني للسوق المالية (تداول) وفي أي وسيلة أخرى تحددها هيئة السوق المالية قبل انتهاء دورة مجلس الادارة بما لا يقل عن ثلاثة أشهر لدى السوق عن فتح باب الترشيح لعضوية المجلس لدورة جديده محددة المدة وتاريخ البداية والنهاية، على أن يظل باب الترشيح مفتوحًا مدة شهر على الأقل من تاريخ الإعلان، كما يجب اتباع أكثر الوسائل فعالية في التواصل مع المساهمين وعدم التمييز بينهم في توفير المعلومات، ويتضمن إعلان الشركة مايلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>• تواريخ محددده لمواعيد وأماكن وكيفية استقبال طلبات الترشيح.</li> <li>• المعلومات المطلوب تقديمها من المترشح وهي بحد أدنى مايلي:</li> </ul> <p>○ تعريف بالمرشح يرفق معه سيرة ذاتية مختصرة للمترشح محتوية على المستندات المؤيده.</p>

عنوان البند	النص
	<ul style="list-style-type: none"> <li>○ تقديم نسخة موقعة باللغة العربية أو الإنجليزية من نماذج الترشح لعضوية مجلس الإدارة الصادرة من هيئة السوق المالية وشركة تداول السعودية.</li> <li>○ صورة من الهوية الوطنية سارية المفعول للمرشح السعودي.</li> <li>○ صورة من جواز السفر ساري المفعول للمرشح الغير سعودي.</li> <li>○ بيان الشركات والمؤسسات التي يشترك في مجلس إدارتها أو ملكيتها مع توضيح الاعمال التي تمارسها تلك الشركات، وخاصة في حال ممارستها لأعمال مماثلة لأنشطة الشركة أو شركاتها التابعة أو منافسة للشركة أو شركاتها التابعة أو تتعامل مع الشركة أو شركاتها التابعة.</li> <li>○ الإفصاح للمجلس وللجمعية العامة عن أي من حالات تعارض المصالح - وفق الإجراءات المقررة من الهيئة -، وتشمل: <ul style="list-style-type: none"> <li>« وجود مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة التي يرغب في الترشح لمجلس إدارتها.</li> <li>« اشتراكه في عمل من شأنه منافسة الشركة، أو منافستها في أحد فروع النشاط الذي تزاوله.</li> </ul> </li> <li>● يتعين على المرشح الذي سبق أن شغل عضوية مجلس إدارة إحدى الشركات المساهمة بيان عدد وتاريخ مجالس إدارات الشركة التي تولى عضويتها.</li> <li>● إذا كان المرشح قد سبق له شغل عضوية مجلس إدارة الشركة يجب عليه أن يرفق مع إخطار الترشيح بياناً مؤيداً من إدارة الشركة عن آخر دورة تولى فيها عضوية المجلس متضمناً المعلومات الآتية: <ul style="list-style-type: none"> <li>○ عدد اجتماعات مجلس الإدارة التي تمت خلال كل سنة من سنوات الدورة وعدد الاجتماعات التي حضرها العضو أصالة، ونسبة حضوره لمجموع الاجتماعات.</li> <li>○ اللجان الدائمة التي شارك فيها العضو وعدد الاجتماعات التي عقدتها كل لجنة من تلك اللجان خلال كل سنة من سنوات الدورة وعدد الاجتماعات التي حضرها ونسبة حضوره إلى مجموع الاجتماعات.</li> <li>○ ملخص النتائج المالية التي حققتها الشركة خلال سنوات الدورة.</li> </ul> </li> </ul>

عنوان البند	النص
	<ul style="list-style-type: none"> <li>○ اثبات تصنيف المرشح وفقاً لتصنيف هيئة سوق المال (مستقل، تنفيذي، غير تنفيذي).</li> <li>● يسلم المترشح تلك المعلومات المطلوبه لقسم المساهمين في الشركة قبل موعد الجمعية العامة غير العادية المنعقد لذلك الغرض بستين يوماً.</li> <li>● تدرس لجنة الترشيحات والمكافآت ملفات المتقدمين لعضوية المجلس وتقترح على المجلس الأسماء التي تنطبق عليها شروط العضوية وذلك لتقديمها للجمعية العامة.</li> <li>● تعلن الشركة في الموقع الإلكتروني للسوق معلومات عن المرشحين لعضوية مجلس الإدارة الذين اعتمدت لجنة الترشيحات والمكافآت استيفائهم الشروط، وذلك عند نشر أو توجيه الدعوة لانعقاد الجمعية العامة، على أن تتضمن تلك المعلومات وصفاً لخبرات المرشحين ومؤهلاتهم ومهاراتهم ووظائفهم وعضوياتهم السابقة والحالية، وتوفر الشركة نسخة من هذه المعلومات في مركزها الرئيس وعلى موقعها الإلكتروني.</li> <li>● يقتصر التصويت في الجمعية العامة على المرشحين لعضوية مجلس الإدارة الذين اعتمدت لجنة الترشيحات والمكافآت استيفائهم الشروط.</li> <li>● كما يراعى في تكوين مجلس الإدارة أن لا يقل عدد أعضائه المستقلين عن ثلث أعضاء المجلس.</li> </ul>

الاعتماد: اعتمدت هذه السياسة من الجمعية العامة غير العادية الخمسين المنعقدة يوم الإثنين بتاريخ ١٤٤٥/١٠/٠٦ هـ الموافق ٢٠٢٤/٠٤/١٥ م، بناءً على التوصية المرفوعة من مجلس الإدارة باجتماعه رقم ٢٣٠-٠١-٢٠٢٤ المنعقد يوم الأربعاء ١٤٤٥/٠٨/١١ هـ الموافق ٢٠٢٤/٠٢/٢١ م.